٤١

وقيل فالف بين طرفيه وربطهما بعنقه ويرد الثاني تصريح الائمة
بكراهة الصلاة مع الاضطباع لانه داب اهل الشطارة
فلا يناسبه الصلاة المقصود منها التواضع اول ماجلي اي
اول زمان او زمان اول جلوسه لو للتمني او للشرط وجوابه
محذوف اي لكان احسن لما فيه من زيادة التشبث
والاحتياط فقبض على ثوبي اي لشدة حرصه على الفايدة
فتوهمت انها امله بتضعيف اللام وتخفيفها من امللت
الكتاب وامليته بابدال اللام ياء اذا القيته على الكاتب
ليكتبه ويقال مللته ايضا فيه كمال التحريض على تحصيل العلم
والتنفير من طول الامل سيما في الاشتياق الى الخيرات الجريري
بضم الجيم وبراين نسبة لجرير مصغرا احد ابايه استجد
ثوبا اصله صيره جديدا والمراد هاهنا لبس ثوبا جديدا
سماه يوخذ من هذا ان تسمية ذكر دكوه باسم خاص سنة
وهو ظاهر وان لم ار لاصحابنا فيه كلاما وعجيب قول بعضهم
المراد بسماه انه يقول هذا ثوب هذا عمامة هذا مثلا ثم تقول
اي بعد التسمية وهي سنة عند اللبس كما ينبغي ان تكون الكاف
هنا بمعنى على او للتعليل وما مصدرية اي لك الحمد على
كسوتك لي اياه وهذا لكون الحمد على النعم افضل منه لا في
مقابلة شيء لان الاول واجب والثاني مندوب كما هم
صرحوا به انسب بالسياق والمعنى من جعلها بمعنى مثل في محل
رفع على الابتدا او ساتر غيره مثل ما كسوتنيه من غير حول
مني ولا قوة اوصل الي خيره وفي تستره وقيل المراد تشبيه
الحمد بالنعمة في المقدار وفيه نظر وقيل في الاختصاص اي

لك

لك الحمد مختصا بك مثل تخصيصك اياي بالكسوة وفيه
تكلف ثم رايت بعضهم ذكر نحو ما ذكرت وزيادة فقال
الكاف للتعليل كما جوزه صاحب المغني او للتشبيه الحمد
بالنعمة اي الحمد لك على قدر انعامك بالكسوة او اختصاص
الحمد لك كاختصاص الكسوة بك او لك الحمد منا كالكسوة منك
لنا يعني انك كسوتنا لا لغرض بل لعجزنا وحاجتنا فحمدك
لا لغرض بل لاستحقاقك ذلك منا لغناك او للمبادرة
كما في قولهم سلم كما تدخل على ما في المغني او كما بمعنى
الظرفية الزمانية كما ذا على ما نقل عن الامام الغزالي
ويحتمل ان تتعلق بما بعده اسالك وما صنع له اي لاجله
من حيث كماله وصلاح نيته صانعه او شكر كصرف ذلك واحو
في المقصد الت ببينه بمعنى الخير في المقاصد وكذلك
الشروط هذه وانما يلبس علينا صلواتنا قوم لا يحسنون
الطهور ونظير اللام هنا اللام في حديث وخبر ما بنيت
له اذا اشرف انسان على بلد فزع ان اللام هنا للعاقبة
اي لخير ما يترتب على صنعه من العبادة به وشر
ما يترتب عليه من نحو التكبر والخيلاء به تكلف غير
محتاج اليه نعم قرب ذلك بعضهم بقوله المعنى اسالك ما يترتب
على صنعه من العبادة وصرفه فيما فيه رضاك واعوذ
بك من شر ما يترتب عليه مما لا ترضى به من الكبر والخيلاء
وكونه بما فيه حرمته نحوه من الغرق بعينه وبقي
مثله بلبسه خرج به ما يعترشه ونحوه وهو حال الحمرة
بكسر فسكون ثياب من كتان او قطن محبرة اي مزينة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)